رابط المادة على منصة باحث

5261 - حكم إمامة الناس دون إذن الإمام الراتب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه السؤال الاخير في رسالة الاخ ميم قاف لام من جيزان يقول هناك مسجد له امام. هم. وهناك رجل في بعض الاحيان ان يصلي ويؤم الناس بدون اذن الامام الراتب. فهل صلاته صحيحة - 00:00:00

اذا كان الامام قد يتأخر عن الموعد المعتاد وتقدم بعض المأمومين وصلى بالناس لا حرج صلاته صحيحة وصلاته صحيحة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما تأخر صلى عبد الرحمن ابن عوف ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم بل اقره على ذلك وصلى ما بقي صلى معه ما بقي من الصلاة فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه - 00:00:16

وكان في غزوة تبوك في صلاة الفجر تخلف لقضاء حاجته. فلما حضر وقت الصلاة وتأخر النبي صلى الله عليه وسلم اقيمت الصلاة وصلى بالناس عبد الرحمن بن عوف احد العشرة يدخل لهم الجنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وقد صلى عبد الرحمن ركعة فاراد ان يتأخر فاشار له النبي صلى الله عليه وسلم فكبر الصلاة - 00:00:39

وصلى معه النبي الركعة التي بقيت فلما سلم عبد الرحمن قام النبي صلى الله عليه وسلم ومعه المغيرة ابن شعبة فقضى ما عليهما فدل ذلك على ان الامام اذا تأخر فان الجماعة لا يعطلون - 00:01:01

فليقدمون ما شاءوا من من اهل الخير فيصلي بهم. حتى لا يتعطل الناس وهذا هو الحق. اما كون بعض الناس يتسرع ويقيم قبل ان يأتي قبل ان يأتي وقت الصلاة هذا غلط لا يجوز هذا. وليس لاحد ان يتقدم على الامام الراتب قبل مجيء الوقت المعتاد. نعم. بارك - 00:01:15

الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:01:35